

تموز 2022

إلى حضرة جمهور السائقين وشركات التوصيل،

في إطار تكثيف إجراءات تطبيق القانون في مجال الرقابة على نقل المعدات مزدوجة الاستعمال إلى قطاع غزة¹ واستيفاءً للواجب القانوني² الملقى على شركات التوصيل بالتأكد من عدم وجود مواد لم تحصل على تصريح في الحمولة التي تنقلها إلى قطاع غزة، فيما يلي قائمة بالإجراءات الموصى باتخاذها من قبل شركات التوصيل للمساعدة في تطبيق القانون ضد محاولات نقل المعدات دون تصريح، ولتجنب فرض العقوبات على شركات التوصيل :

أ. عند نقل شحنة من ميناء بحري أو معبر بري حدودي إلى معبر كيرم شالوم

1. إبراز المستندات

يجب أن يحتفظ الناقل بكافة المستندات المرفقة بالشحنة، بما في ذلك المحتويات التفصيلية لكافة المعدات في الشحنة (الفاتورة/ قائمة التعبئة)، والإقرارات الجمركية المتعلقة بالبضائع في الشحنة، وشهادة الموافقة على الإفراج عن البضائع من الجمارك، والإذن بنقل المعدات مزدوجة الاستعمال كما هو مطلوب من منسق الشؤون/ المنسق ذي الصلة بنوع البضائع.

2. إجراء الاختبارات التمهيدية

أ. يجب على شركة التوصيل معرفة موعد الإفراج عن البضاعة من الميناء. إلى الحد الذي يتم فيه الإفراج عن البضائع مباشرة إلى شركة التوصيل، يجب أن تعرف هوية الجهة التي أفرجت عن البضائع.

ب. يجب أن تعرف شركة التوصيل ما إذا كانت هناك جهات أخرى تعاملت مع الشحنة، وإذا كان الأمر كذلك، فمن هي.

ت. يجب على شركة التوصيل التأكد من عدم تحميل أي بضائع إضافية أو منتجات لم تحصل على تصريح كما هو مطلوب.

ث. يجب على شركة التوصيل التأكد من المطابقة بين وثائق الشحنة والتصاريح والبضائع المحملة على الشاحنة.

ج. يجب أن تتأكد شركة التوصيل من كون كافة الصناديق/ المسطحات مغلقة وعدم وجود علامات المناولة عليها.

ح. يجب أن تعرف شركة التوصيل كيفية وصف مسار الشاحنة من لحظة تحميل البضائع على الشاحنة حتى وصولها إلى كيرم شالوم، بما في ذلك التوقيفات المرحلية وتفصيل المستودعات التي تم تخزينها فيها.

خ. إذا تم نقل البضائع من الميناء/ المعبر البري إلى المستودع/ شركة التخزين ومن هناك إلى معبر كيرم شالوم، يجب على شركة التوصيل معرفة:

- متى وصلت البضائع إلى المستودع.

- من قام بنقل البضائع من الميناء إلى المستودع.

- من تسلم البضاعة في المستودع.

¹ المعدات مزدوجة الاستعمال خاضعة للمراقبة على النحو الذي ينص عليه قانون مراقبة الصادرات الأمنية، لعام 2007 وأمر مراقبة الصادرات الأمنية (المعدات مزدوجة الاستعمال الخاضعة للمراقبة التي يتم نقلها إلى مناطق تقع تحت المسؤولية المدنية الفلسطينية)، لعام 2008.

² المادة 56(هـ)(2) من قانون مكافحة الإرهاب لعام 2016.

تموز 2022

- من هي الجهة التي قامت بالتسوية في المستودع.

3. شهادة من الجهة الطالبة للتوصيل

- أ. إذا كانت الشحنة تشتمل على المعدات مزدوجة الاستعمال، فينبغي الحصول على شهادة أو التزام بأن الشحنة لا تشتمل سوى على المعدات مزدوجة الاستعمال التي حصلت على تصريح نقل إلى قطاع غزة.
- ب. إذا كانت الشحنة لا تشتمل على المعدات مزدوجة الاستعمال، فينبغي التحقق مع الجهة الطالبة للتوصيل من عدم اشتغال الشحنة على مواد تتطلب تصريحاً لنقل المعدات مزدوجة الاستعمال إلى قطاع غزة.

ب. عند نقل الشحنات من المستودعات في إسرائيل أو يهودا والسامرة (بما في ذلك "آلية ظهر لظهر") إلى

معبر كيرم شالوم

1. إبراز المستندات

يجب أن يحتفظ الناقل بكافة المستندات المرفقة بالشحنة، بما في ذلك المحتويات التفصيلية لكافة المعدات في الشحنة (الفاتورة/ قائمة التعبئة)، والإقرارات الجمركية المتعلقة بالبضائع في الشحنة، وشهادة الموافقة على الإفراج عن البضائع من الجمارك، والإذن بنقل المعدات مزدوجة الاستعمال كما هو مطلوب من منسق الشؤون/ المنسق ذي الصلة بنوع البضائع.

2. إجراء الاختبارات التمهيدية

أ. يجب على شركة التوصيل التأكد من عدم تحميل أي بضائع إضافية أو منتجات لم تحصل على تصريح كما هو مطلوب.

ب. يجب على شركة التوصيل التأكد من المطابقة بين وثائق الشحنة والتصاريح والبضائع المحملة على الشاحنة.

ت. يجب أن تعرف شركة التوصيل ما إذا كانت هناك جهات أخرى تعاملت مع الشحنة، وإذا كان الأمر كذلك، فمن هي.

ث. يجب أن تتأكد شركة التوصيل من كون كافة الصناديق/ المسطحات مغلقة وعدم وجود علامات المناولة عليها.

ج. يجب أن تعرف شركة التوصيل كيفية وصف مسار الشاحنة من لحظة تحميل البضائع على الشاحنة حتى وصولها إلى كيرم شالوم، بما في ذلك التوقيات المرحلية وتفصيل المستودعات التي تم تخزينها فيها.

ح. إذا تم تخزين البضائع في مستودع/ شركة تخزين قبل وصولها إلى معبر كيرم شالوم، فيجب أن تعرف شركة التوصيل أيضاً:

- متى وصلت البضائع إلى المستودع.
- من أين أتت البضائع إلى المستودع.
- من هي الجهة الناقلة الذي نقلت البضائع إلى المستودع.
- من تسلم البضاعة في المستودع.
- من هي الجهة التي قامت بالتسوية في المستودع.

تموز 2022

3. شهادة من الجهة الطالبة للتوصيل

أ. إذا كانت الشحنة تشتمل على المعدات مزدوجة الاستعمال، فينبغي الحصول على شهادة خطية من الجهة الطالبة للتوصيل بأن الشحنة لا تشتمل إلا على المعدات مزدوجة الاستعمال التي حصلت على تصريح نقل إلى قطاع غزة.

ب. إذا كانت الشحنة لا تشتمل على المعدات مزدوجة الاستعمال، فينبغي الحصول من الجهة الطالبة للتوصيل على شهادة خطية بعدم اشتغال الشحنة على معدات تتطلب تصريحًا لنقل المعدات مزدوجة الاستعمال إلى قطاع غزة.

ت. عند نقل شحنات المخالط والتركيبات التي قد تحتوي على المواد مزدوجة الاستعمال

بالإضافة إلى العمليات العامة المذكورة أعلاه، عند نقل شحنة تشتمل على مواد أو تركيبات أو مخالط قد تحتوي على المواد مزدوجة الاستعمال، يوصى بأن تقوم شركة الشحن أيضًا بالفحص والتحقق من:

أ. إرفاق تصريح مناسب من منسق شؤون حماية البيئة في الإدارة المدنية بالشحنة.
ب. إرفاق مستندات التحليل الكيميائي للمواد الموجودة في الشحنة والتي تم نقلها منسق الشؤون والتي تم إصدار التصريح على أساسها بالشحنة.

ت. الملصقات الموجودة على الحاويات/ البراميل تتوافق مع التصريح وعدد الحاويات/ البراميل يتوافق مع التصريح.

ث. الحاويات/ البراميل مغلقة والملصقات عليها تطابق قائمة المحتويات.

يوضح أن مستندات التنسيق وشهادات النقل من السلطات ليس من شأنها أن تشهد بالمحتويات الحقيقية للمعدات في الشحنة، كما أنها لا تشكل دليلاً على صحة الشحنة أو حل محل الفحص المطلوب للمعدات التي يتم نقلها.

كما ويوضح أن إصدار الفواتير أو الطلبات المتعلقة بالشحنة ليس من شأنه أن يشير إلى محتوياتها الفعلية أو أن يكون بديلاً للاختبارات المذكورة أعلاه.

كما ويوضح أن نقل البضائع عبر مطار بن غوريون، الموانئ البحرية و/أو المعابر البرية، قبل وصولها إلى معبر كيرم شالوم، ليس من شأنه أن يشير إلى صحة الشحنة لأغراض نقلها إلى قطاع غزة وليس بديلاً عن الفحص المطلوب من قبل الجهة الناقلة/ شركة التوصيل.